

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ التفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

جنيف، سويسرا، ١٧-٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٥

FCTC/COP/11/16

البند ٦-٥ من جدول الأعمال المؤقت

٦ آب/ أغسطس ٢٠٢٥

توطيد التآزر بين مؤتمر الأطراف وجمعية الصحة العالمية

تقرير من المدير العام للمنظمة عن القرارات والمقررات الإجرائية الصادرة عن جمعية الصحة العالمية

الغرض من الوثيقة

تتشرّف رئيسة أمانة الاتفاقية بأن تحيل إلى الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشان مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية)، التقرير المقدَّم من المدير العام لمنظمة الصحة العالمية (المنظمة) بشأن القرارات والمقرّرات الإجرائية الصادرة عن جمعيتي الصحة العالمية السابعة والسبعين والثامنة والسبعين والدورة السابعة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي واللجان الإقليمية التابعة للمنظمة، فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية.

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

مؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: لا توجد.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: القرارات والمقررات الإجرائية ذات الصلة الصادرة عن جمعية الصحة العالمية واللجان الإقليمية التابعة لمنظمة الصحة العالمية.

معلومات أساسية

1- وفقاً للمقررين الإجرائيين جصع ٣٥ (١٣) و جصع ٧ (٢٠) بشأن تعزيز أوجه التآزر بين جمعية الصحة العالمية ومؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية)، يزوّد هذا التقرير مؤتمر الأطراف بالمعلومات عن القرارات والمقررات الإجرائية الصادرة عن جمعية الصحة العالمية والدورة السابعة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي واللجان الإقليمية التابعة للمنظمة وذات الصلة بالإجراءات المتعلقة بالتنبغ.

جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعون (٢٠٢٤) – القرارات والمقرّرات الإجرائية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية

٢- أقر القرار جس ع٧٧-٣١ برنامج العمل العام الرابع عشر، ٢٠٢٥-٢٠١٨، الذي يعزز الالتزامات بالحد من عوامل خطر الإصابة بالأمراض غير السارية، بما فيها تعاطى التبغ.

٣- وحثّ القرار جص ع٧٧-٢١٤ الدول الأعضاء على "ضمان اتخاذ إجراءات في الأحداث والبيئات الرياضية ...
والحد من تسويق المنتجات غير الصدية، وفرض حظر أو قيود على الإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته، وفقاً لاتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ".

3 - وقبلت جمعية الصحة العالمية، بموجب المقرر الإجرائي جص 3 $(11)^0$ التقرير عن النتائج لعام 10 الوارد في الوثيقة ج1.19 أشار التقرير إلى أنه "يشهد تعاطي التبغ تراجعاً في 10 بلداً، منها 10 بلداً تسير على الطريق الصحيح نحو تحقيق الغاية العالمية بشأن الحد من تعاطي التبغ بحلول عام 10 ومع ذلك، فإن الانخفاض النسبي في تعاطي التبغ على الصعيد العالمي المتوقع لعام 10 يقل عن الغاية البالغة 10 ، وتعمل أمانة المنظمة مع أكثر من 10 بلداً لتعزيز سياسات مكافحة التبغ على أعلى مستوى من أجل الحد من تعاطى التبغ."

جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعون (٢٠٢٥) – القرارات والمقرّرات الإجرائية والوثائق المتعلقة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية

أقر القرار جص ع٧٨-٢ ميزانية الثنائية ٢٠٢٦-٢٠١، وهي الأولى التي تُعدّ في إطار برنامج العمل العام الرابع عشر. وخصّصت الميزانية قطاعاً أساسياً إجمالياً قدره ٤٢٦٧،١ مليون دولار أمريكي، منها ٣٩٩,٩ مليون دولار

جمعية الصحة العالمية التاسعة والستون، جنيف، ٢٣-٢٨ أيار/ مايو ٢٠١٦: القرارات والمقررات الإجرائية، الملاحق. جنيف:
منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠١٦ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥): الصفحة ٧٣.

٢ جمعية الصحة العالمية السبعون: جنيف، ٢٢-٣١ أيار / مايو ٢٠١٧: القرارات والمقررات الإجرائية، الملاحق. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠١٧ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز / يوليو ٢٠١٥): الصفحتان ٥٠ و ٥١.

٣ جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعون: جنيف، ٢٧ أيار / مايو - ١ حزيران / يونيو ٢٠٢٤: القرارات والمقررات الإجرائية، الملحق. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز / يوليو ٢٠٢٥): الصفحة ٣.

٤ جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعون: جنيف، ٢٧ أيار / مايو - ١ حزيران / يونيو ٢٠٢٤: القرارات والمقررات الإجرائية، الملاحق. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز / يوليو ٢٠٢٥): الصفحات من ٣٨ إلى ٤٢.

جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعون: جنيف، ۲۷ أيار / مايو - ۱ حزيران/ يونيو ۲۰۲۶: القرارات والمقررات الإجرائية، الملاحق. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ۲۰۲۶ (تم الاطلاع في ۲۸ تموز / يوليو ۲۰۲۵): الصفحة ۱۲۲.

تقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٣ والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣.
جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٦-٢٠٢١. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

أمريكي خُصِّ صـت للأولوية الاستراتيجية "تعزيز الصـحة"، والتي تشـمل مكافحة التبغ. وسجّلت الميزانية انخفاضًا قدره ٧٠١,١ مليون دولار أمريكي في إجمالي القطاع الأساسي مقارنةً بالميزانية المعتمدة للثنائية ٢٠٢٥-٢٠٢٥.

7- وشدد القرار جص ع٧٨- ^ على أهمية اتباع نهج متكامل إزاء صدة الرئتين، والتصدي للأمراض السارية وغير السارية والمهنية التي تصيب الرئتين. ويسلط القرار الضوء على تعاطي التبغ باعتباره عامل خطر رئيسي، مشيراً إلى أن أكثر من ٤٠٪ من الوفيات المرتبطة بتعاطي التبغ تُعزى إلى أمراض الرئتين. كما يلفت القرار الانتباه إلى أضرار التدخين غير المباشر ورذاذ التبغ الإلكتروني. ويحت الدول الأعضاء على تعزيز تدابير الوقاية الأولية - لا سيما تلك التي تركّز على مكافحة التبغ والتدخين الإلكتروني - أو وضع تلك التدابير، ودمج خدمات صححة الرئتين في الرعاية الصحية الأولية والتغطية الصحية الشاملة. كما طلب القرار جص ع٧٨- و إلى المدير العام للمنظمة أن يقدّم تقريراً أولياً يتضمن، من جملة معلومات، توصيات وعناصر رئيسية لمواصلة تعزيز صحة الرئتين كي تنظر فيه جمعية الصحة العالمية الثمانون في عام ٢٠٢٧.

٧- وحث القرار جص ع٧٩-٩١٢ الدول الأعضاء على تعزيز تمويل الصحة، بطرق منها النظر في فرض ضرائب على التبغ والسكر والكحول وزيادتها، من أجل زيادة الإيرادات والحد من عوامل الخطر الرئيسية للإصابة بالأمراض غير السارية.

٨- وقبلت جمعية الصحة العالمية، بموجب المقرر الإجرائي جص ع٨٧(١٧)، ١٠ التقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٤ الوارد في الوثيقة ج٨/١٠/٧٠ وأشار التقرير إلى "تمتّع ١٠٤ مليار شخص آخر حسب التقديرات بمزيد من الصحة، مما يتجاوز الغاية البالغة مليار شخص، بفضل مكاسب الصحة العامة الرئيسية المحققة في مجالات الحد من تعاطي التبغ وتحسين نوعية الهواء واستخدام الوقود المنزلي النظيف وتحسين إتاحة خدمات المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية". وأشار كذلك إلى أنه "قد دعمت المنظمة أكثر من ١٠٠ بلد لتعزيز السياسات المسندة بالبيّنات بشأن التبغ والكحول والنظام الغذائي والنشاط البدني".

9- وذكّرت الوثيقة ج١٧٨ ١٢ بأن أعضاء المجلس التنفيذي للمنظمة "أشاروا إلى أن الاجتماع الرفيع المستوى الرابع المقبل [بشأن الأمراض غير السارية في أيلول/ سبتمبر ٢٠٢٥] سيهيئ الفرصة للدعوة إلى اتخاذ إجراءات متعددة القطاعات لتسريع وتيرة التقدم في مجال الأمراض غير السارية والصحة النفسية. وعلى نحو منفصل، وزّع رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة والميسرون المشاركون للمفاوضات الحكومية الدولية مسودة أولية ١٣ للإعلان السياسي المنبثق عن الاجتماع الرفيع المستوى الرابع للجمعية العامة للأمم المتحدة المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها وتعزيز الصحة النفسية والرفاه، وذلك لغرض إبداء تعليقات عليها.

_

٨ الترويج لنهج متكامل إزاء صحة الرئتين على سبيل الأولوية. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز / يوليو ٢٠٢٥).

٩ <u>تعزيز تمويل الصحة على الصعيد العالمي</u>. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

١٠ تقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٤ (الميزانية البرمجية للثنائية ٢٠٢٥-٢٠١: تقييم الأداء) والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسينة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤. جنيف: منظمة الصمحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

١١ تقرير عن النتائج لعام ٢٠٢٤ والتقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

١٢ تقرير موحد مقدم من المدير العام. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

¹⁷ مسوّدة أولية: الإعلان السياسي المنبثق عن الاجتماع الرفيع المستوى الرابع للجمعية العامة للأمم المتحدة المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها وتعزيز الصحة النفسية والرفاه. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/يوليو ٢٠٢٥).

1٠- وتعرض الوثيقة ج٧٨/معلومات/٢٤ نتائج تقييم مستقل لآلية التنسيق العالمية للمنظمة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. وتضمَّن التقرير تقييماً للتقدم المحرز وحدّد الإنجازات الرئيسية وقدّم توصيات فيما يتعلق بدور آلية التنسيق العالمية في الارتقاء بالمشاركة المتعددة القطاعات والمتعددة الجهات صاحبة المصلحة.

الدورة السابعة والخمسون بعد المائة للمجلس التنفيذي للمنظمة - تقريرٌ ذو صلة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية

11- وفقاً لأحكام المادة ٤-٢٣ من لائحة مجموعات ولجان الخبراء الاستشاريين، قدّم المدير العام تقرير الاجتماع الثاني عشر لفريق الدراسة المعني بتنظيم منتجات التبغ التابع للمنظمة، إلى جانب تقارير أخرى عن اجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة، إلى الدورة السابعة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي للمنظمة، أو وقُدِّم، في ٢٩ أيار / مايو ٢٠٢٥ ، التقرير الذي يتضمن ملخصاً للتوصيات الواردة في تقرير مجموعة الدراسة وأهميتها بالنسبة إلى سياسات الصحة العامة وآثارها على برامج المنظمة، وأحاط المجلس التنفيذي للمنظمة علماً به.

اللجان الإقليمية التابعة للمنظمة - القرارات والمقرّرات الإجرائية والوثائق المتعلقة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية

17- وتتضـــمن الوثيقة شم الماروثيقة إعلامية ٤-تنقيح-١٧١ تقريراً مرحلياً عن تنفيذ الاســـتراتيجية الإقليمية لمكافحة التبغ في إقليم شرق المتوسط. وأشارت الوثيقة إلى أنه "منذ اعتماد الاســتراتيجية وخطة العمل الإقليميتين في عام ٢٠١٨، وضع واعتمد ١٨ بلداً وأرضاً، من أصل ٢٢ بلداً وأرضاً في الإقليم، استراتيجيات أو خطط عمل وطنية، أو كلتيهما معاً، بها الالتزامات الواردة في الاستراتيجية". كما أشارت إلى ضرورة إحراز المزيد من التقدم صوب تشجيع بلدان الإقليم على الانضمام إلى اتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت معلومات محدّثة عن تدابير الحد من الطلب؛ والترصد والرحد والبحوث؛ والتحديات التي تواجه جهود مكافحة التبغ في الإقليم.

¹٤ دور آلية التنسيق العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في عمل المنظمة بشان إشراك الجهات المتعددة صاحبة المصلحة في الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها: تقرير عن التقييم المستقل. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/يوليو ٢٠٢٥).

مسائل للعلم: تقرير عن اجتماعات لجان الخبراء ومجموعات الدراسة: تقرير من المدير العام. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٥ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

١٦ القرار CD61.R12 - استراتيجية وخطة عمل تعزيز مكافحة التبغ في إقليم الأمريكتين للفترة ٢٠٢٥-٢٠٣٠. واشنطن العاصمة: منظمة الصحة للبلدان الأمريكية؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/يوليو ٢٠٢٥).

١٧ <u>تقرير مرحلي عن تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمكافحة التبغ</u>. القاهرة: مكتب المنظمة الإقليمي لشـرق المتوسـط؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

16- وتتضـــمن الوثيقة شم الم المراوثيقة إعلامية ١٨١٠ تقريراً مرحلياً عن عمل الفريق الوزاري الرفيع المســتوى المعني بمكافحة التبغ ومنتجات التبغ والنيكوتين المسـتجدة في إقليم شرق المتوسط. وأشارت إلى أن الفريق اجتمع أربع مرات، مركزاً على الوضـــع العام لمكافحة التبغ في الإقليم، وفرض ضــرائب على منتجات التبغ والنيكوتين، وتنفيذ استراتيجيات المنظمة بشأن مكافحة التبغ. ومدّد القرار شم المرابع المرابع على الموزاري الرفيع المستوى لمدة عامين أخرين، إلى عام ٢٠٢٦، ووسّع نطاق عضويته من ست إلى عشر دول أعضاء.

10 - وحثّ القرار SEA/RC76/R5 الدول الأعضاء في إقليم جنوب شرق آسيا على تنفيذ مبادرة تسريع وتيرة الوقاية من الأمراض القلبية الوعائية ومكافحتها في إقليم جنوب شرق آسيا (مبادرة SEAHEARTS) من أجل الحد من عوامل خطر الإصابة بالأمراض القلبية الوعائية، بما فيها تعاطي التبغ. كما حثّ الدول الأعضاء على النظر في تنفيذ التدخلات المندرجة ضمن نداء دكا من أجل العمل، والتي تشمل توسيع نطاق تدابير مجموعة السياسات الست الصادرة عن المنظمة بغية مساعدة البلدان على خفض الطلب على التبغ. ٢١

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

١٦- مؤتمر الأطراف مدعوّ إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير.

_ _ _

¹A تقرير مرحلي عن عمل الفريق الوزاري الرفيع المســتوى المعني بمكافحة التبغ ومنتجات التبغ والنيكوتين المســتجدة في إقليم شرق المتوسط. القاهرة: مكتب المنظمة الإقليمي لشرق المتوسط؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

^{19 &}lt;u>التقرير السنوي للمديرة الإقليمية عن عام ٢٠٢٣</u>. القاهرة: مكتب المنظمة الإقليمي لشرق المتوسط؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).

٢٠ مبادرة SEAHEARTS: تسريع وتيرة الوقاية من الأمراض القلبية الوعائية ومكافحتها في إقليم جنوب شرق آسيا. نيودلهي: مكتب المنظمة الإقليمي لجنوب شرق آسيا؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز / يوليو ٢٠٢٥).

٢١ مبادرة SEAHEARTS: تسريع وتيرة الوقاية من الأمراض القلبية الوعائية ومكافحتها في إقليم جنوب شرق آسيا - نداء دكا من أجل العمل. نيودلهي: مكتب المنظمة الإقليمي لجنوب شرق آسيا؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٢٥).